

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٢ لسنة ٢٠٠٠

بشأن الموافقة على اتفاق منحة مجموعة النتائج لبرنامج
دعم التنمية (المرحلة الأولى) بين حكومتى جمهورية مصر العربية
والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية
للتنمية الدولية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٩/٩/٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق منحة مجموعة النتائج لبرنامج دعم التنمية (المرحلة الأولى)
بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال
الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٩/٩/٢٢ ،
وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ ذى الحجة سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٤ أبريل سنة ٢٠٠٠ م) .

حسنى مبارك

منحة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية
رقم (٢٦٣-ك-٦٤٢)

اتفاق منحة مجموعة النتائج

لبرنامج دعم التنمية بتاريخ ١٩٩٩/٩/٢٢

بين جمهورية مصر العربية

والولايات المتحدة الأمريكية

ممثلة في الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

مادة ١ - النتائج :

بند (١-١) النتائج :

النتيجة المرجوة من هذا الاتفاق (النتائج) هي زيادة إنتاجية وتشغيل القطاع الخاص من خلال تنفيذ برنامج مصر لإصلاح السياسات القطاعية .

بند (٢-١) ملحق (١) الوصف التفصيلي :

الملحق (١) المرفق يوضح النتيجة المذكورة أعلاه ، وذلك في نطاق الحدود التي يوضحها التعريف بالنتائج المشار إليه بعاليه في بند (١-١) ، ويجوز تفسير الملحق (١) باتفاق ممثلي الطرفين كتابة دون تعديل رسمي لهذا الاتفاق .

مادة ٢ - المنحة :

بند (١-٢) مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية :

للمساعدة في تحقيق النتائج المنصوص عليها في هذا الاتفاق ، فإن الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية طبقاً لقانون المساعدات الخارجية الصادر عام ١٩٦١ وتعديلاته - توافق على منح المتلقى طبقاً لشروط هذا الاتفاق مبلغاً لا يزيد عن مائتي مليون دولار (٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي) « منحة » .

بند (٢-٢) إجمالي المساهمة المتوقعة للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية :

يبلغ إجمالي مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية المتوقعة لإنجاز النتائج أربعمئة مليون دولار أمريكي (٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي) يتاح على دفعات وفقاً لتوافر الأرصدة لدى الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية لهذا الغرض ، وموافقة الطرفين عند إتاحة كل دفعة تالية للبدء في صرفها .

مادة ٣ - متطلبات سابقة على السحب :

بند (١-٣) متطلبات السحب :

قبل السحب لأية أرصدة من المنحة أو إصدار الوكالة أية مستندات يتم السحب بمقتضاها يقدم المتلقى - فيما عدا ما قد يوافق عليه الطرفان كتابة - للوكالة بطريقة مقبولة شكلاً وموضوعاً :

(أ) بيان بأسماء الأشخاص الذين يشغلون الوظيفة المحددة في البند (٢-٧) ،

أو بأسماء أى ممثلين إضافيين مع نماذج توقيعات كل شخص معين منهم .

(ب) تخصيص حساب بنكي بفائدة تودع فيه حصيلة المنحة مع شهادة من المتلقى

بأن هذا الحساب قد تم فتحه والتعامل فيه بالطريقة التي يتطلبها

بند (١-٦) من هذا الاتفاق .

(ج) بيان بالطرق التي يتم السحب بمقتضاها من هذا الحساب البنكي .

بند (٢-٣) متطلبات سابقة على السحب :

فيما عدا ما قد يوافق عليه الطرفان كتابة ، فإنه قبل كل سحب من أرصدة

المنحة - طبقاً للبند (١-٤) ب (تنفيذ السحب) - أو إصدار الوكالة أية مستندات

طبقاً لتنفيذ السحب سوف يتم ما يلي :

(أ) الوفاء بالمتطلبات الواردة في البند (١-٣) .

(ب) أن يحقق المتلقى مستوى مرض من التقدم تحدده الوكالة في تنفيذ البرنامج

الشامل للإصلاح الاقتصادي والمتفق عليه بين المتلقي والوكالة الأمريكية .

(ج) أن يثبت الممنوح من خلال الوكالة الاستجابة لجميع بنود وشروط وتعهدات اتفاق المنحة .

بند (٣-٣) الإخطار :

سوف تقوم الوكالة بإخطار المتلقى في الحال عند استيفاء المتطلبات السابقة على السحب والمحددة في البندين (١-٣) ، (٢-٣) .

بند (٤-٣) التواريخ النهائية للوفاء بالمتطلبات السابقة على السحب :

(أ) إذا لم يتم استيفاء المتطلبات المحددة في البند (١-٣) خلال تسعين (٩٠) يوماً من تاريخ هذا الاتفاق ، أو أى تاريخ لاحق يوافق عليه الطرفان كتابة ، فإنه يمكن للوكالة الأمريكية أن تنهى هذا الاتفاق بموجب إخطار كتابي للمتلقى .

(ب) إذا لم يتم استيفاء المتطلبات المحددة في البند (٢-٣) خلال الفترة الزمنية المقررة بالمخطبات التنفيذية فإنه يمكن للوكالة الأمريكية أن تنهى هذا الاتفاق بموجب إخطار كتابي للمتلقى .

مادة ٤ - السحب :

بند (١-٤) السحب من المنحة :

خلال الأوقات التي قد يوافق عليها الطرفان وبناء على المتطلبات السابقة على السحب السالف ذكرها بالبند (٢-٣) من هذا الاتفاق ، تقوم الوكالة الأمريكية بإيداع المبالغ التي توافق على سحبها من المنحة طبقاً لمعدل الأداء في حساب أو حسابات البنك المحددة بواسطة المتلقى طبقاً للبند ١-٣ (ب) .

بند (٢-٤) تاريخ السحب :

يعتبر أى سحب قد تم في التاريخ الذي تودع فيه الوكالة الأمريكية المنحة طبقاً للبند (١-٤) .

بند (٤-٣) التاريخ النهائي للسحب :

لا يتم السحب من مبالغ المنحة بواسطة الوكالة الأمريكية بعد ٢٠٠٢/٦/٣٠ ، إلا فيما عدا ما قد يوافق عليه الطرفان كتابة .

مادة ٥ - استخدام حصيلة المنحة :

بند (٥-١) استخدام المنحة :

يوافق الطرفان على استخدام مبلغ المنحة بشرط عدم تجاوز القيود الواردة بالبند ٢-٦ أدناه والإيضاحات التي قد ترد في الخطابات التنفيذية لأى أو لكل ما يلي :

(أ) لشراء السلع والخدمات المتعلقة بها الأمريكية المصدر والمنشأ والمحددة بواسطة الوكالة .

(ب) لسداد ديون الملتقى المستحقة للولايات المتحدة أو المضمونة بمعرفتها وذلك باعتبار أن متحصلات المنحة المستخدمة للغرض الموضح بالبند (٥-١) «ب» لا يجب أن تتعدى خمسة وعشرون في المائة (٢٥٪) من إجمالي مبلغ المنحة المتاح للملتقى بمعرفة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية طبقاً لبنود هذا الاتفاق .

مادة ٦ - تعهدات خاصة :

بند (٦-١) حساب متحصلات المنحة :

يوافق الطرفان على الإجراءات التنفيذية التالية :

(أ) تودع متحصلات المنحة في حساب بنكي مستقل بفائدة يفتحها الملتقى في بنك من أجل السحب من هذه المساعدة النقدية وكذلك من فوائدها من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية وكذلك أية فوائد تنشأ عنها هذه المتحصلات على ألا تختلط هذه المتحصلات بأية أموال أخرى من أى مصدر وأن تعامل الفوائد الناتجة عن هذا الحساب كما لو كانت أصلاً (أى متحصلات المنحة) تم الحصول عليه وفقاً لشروط هذا الاتفاق .

(ب) يحتفظ المتلقى بمستندات طبقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والمتعلقة بحساب البنك الدولارى واستخدام متحصلات المنحة وبتيحها للمراجعة الربع سنوية والتدقيق السنوى بمعرفة الوكالة الأمريكية أو المعين من قبلها لمدة المنحة وحتى ثلاث سنوات تالية لتاريخ آخر سحب من الحساب المشار إليه بالبند (١-٦) «أ» .

بند (٢-٦) استخدامات محظور استعراض قيمتها:

لا يستخدم مبلغ المنحة فى تمويل استيراد سلع محظورة وتشمل المعدات للأغراض العسكرية أو شبه العسكرية - معدات المراقبة - معدات الأجهزة - سلع الترفيه - معدات المقامرة - أو معدات تغيير المناخ ، ولا تستخدم متحصلات المنحة فى أغراض أخرى خلاف المسموح بها طبقاً للبند (١-٥) ، وبوافق المتلقى على أن يعيد إلى الحساب البنكى المحدد فى بند (١-٦) من هذا الاتفاق أية دولارات أمريكية تساوى أى مبلغ يستخدم من هذه المنحة فى الاستخدامات المحظورة طبقاً لهذا البند ، بالإضافة إلى الفائدة التى قد تنشأ عن هذه المبالغ وأن تعامل المبالغ والفوائد التى أعيد إيداعها فى الحساب كما لو كانت أصلاً (أى متحصلات المنحة) تم الحصول عليه وفقاً لشروط هذا الاتفاق .

بند (٣-٦) حساب العملة المحلية:

(أ) سوف ينشئ المتلقى حساباً منفصلاً بدون فوائد للعملة المحلية بالبنك المركزى المصرى يودع فى هذا الحساب عملة جمهورية مصر العربية تساوى مبلغ متحصلات المنحة المستخدمة بمعرفة المتلقى أو أى وكيل مفوض لشراء أو استيراد السلع المصرح بها طبقاً للبند (١-٥) «أ» من هذا الاتفاق ، وأن الأموال التى تودع بحساب العملة المحلية لا تختلط بأموال أخرى من أى مصدر كان .

ب) أن المتلقى سوف ينفذ إيداعات حساب العملة المحلية كما هو مطلوب بالبند (٣-٦) « أ » من هذا الاتفاق في الأزمنا وبالمبالغ طبقاً للمتطلبات المتفق عليها في الخطاب التنفيذي .

ج) يودع المتلقى تلك المبالغ في حساب العملة المحلية بمتوسط سعر الإقنال اليومي للصرف . والمحدد بواسطة الغرفة المركزية للسوق الحرة ، لآخر يوم عمل مباشر قبل التاريخ المتعلق بإيداع مبلغ العملة المحلية كما هو متفق عليه بالخطاب التنفيذي .

د) المبالغ المودعة في حساب العملة المحلية وفقاً لهذا الاتفاق سوف يتم تحديد استخدامها مشاركة بين الطرفين .

هـ) يحتفظ المتلقى أو يعمل على الاحتفاظ بالمستندات طبقاً للنظم المحاسبية المتعارف عليها والتي تؤيد الإيداعات والمصروفات من حساب العملة المحلية وتتاح تلك المستندات للمراجعة والتدقيق بمعرفة الوكالة الأمريكية أو من تعينه لفترة المنحة وحتى ثلاث سنوات لاحقه لآخر سحب من حساب العملة المحلية المفتوح طبقاً لنصوص هذا الاتفاق ، العملة المحلية المتولدة من هذه المنحة سوف تستخدم في تمويل مراجعى حساب العملة المحلية .

و) إن وجدت أية مبالغ من حساب العملة المحلية لم تستخدم طبقاً لما سبق الإشارة إليه سوف تستعاض من موارد المتلقى .

بند (٤-٦) الضرائب والرسوم :

يعنى هذا الاتفاق وكذلك مبلغ المنحة من أية ضرائب أو رسوم مفروضة طبقاً للتوانين السارية في جمهورية مصر العربية .

ولا تستخدم مبالغ من هذه المنحة في دفع ضرائب أو رسوم جمركية أو رسوم أخرى تفرضها السلطات المصرية على السلع الممولة من حصيلة هذه المنحة .

بند (٥-٦) التقارير :

فيما عدا ما قد يوافق عليه الطرفان كتابة يقدم المتلقى للوكالة تقرير ربع سنوي عن استخدامات حصيلة المنحة ومركز الحساب البنكي طبقاً للمادة (٦-١) من هذا الاتفاق وتذاوير ربع سنوي بمركز الحساب الخاص بالعملة المحلية ونشاطه طبقاً للبند (٣-١) من هذا الاتفاق بالإضافة إلى ما يتقرر من متطلبات بالخطابات التنفيذية .

بند (٦-٦) التقييم :

يوافق الطرفان على وضع برنامج للتقييم كجزء من الاتفاقية فيما عدا ما يوافق عليه الطرفان كتابة فإن هذا البرنامج سيتضمن خلال تنفيذ الاتفاقية موضوع أو أكثر كما هو موضح :

- (أ) تقييم التقدم تجاه أهداف الاتفاق .
- (ب) تحديد وتقييم محل المشاكل التي من الجائز أن تعوق الأهداف .
- (ج) تقييم المعلومات المقترحة التي من الممكن أن تساعد على حل هذه المشاكل .
- (د) تقييم درجة ملائمة نتائج الاتفاقية ككل وأثرها على التنمية .

بند (٧-٦) التشاور :

يتشاور الطرفان بصفة دورية بشأن تنفيذ هذا الاتفاق .

مادة ٧ - متنوعات :

بند (١-٧) الخطابات التنفيذية :

قد تصدر الوكالة من وقت لآخر خطابات تنفيذية لإيضاح نصوص اتفاقية المنحة وكذلك لوصف الإجراءات التي تطبق أو لتسجيل اتفاق الطرفين على تفاصيل التنفيذ .

بند (٢-٧) الممثلون :

لجميع الأغراض المتعلقة بهذا الاتفاق يمثل المتلقى الشخص الذي يشغل أو يقوم بعمل وزير التعاون الدولي و/أو رئيس قطاع التعاون الاقتصادي مع الولايات

المتحدة الأمريكية وممثل الوكالة الشخص الذى يشغل وظيفة أو يقوم بعمل مدير بعثة الوكالة ويمكن لكل منهما تعيين ممثلين إضافيين بإخطار كتابى لجميع الأغراض المتعلقة باتفاق المنحة ، على ألا يكون لهم حق التوقيع على التعديلات الرسمية للاتفاقية أو مراجعة النتائج .

ويجوز لأى من الطرفين أن يقبل أو يعتمد أية وثيقة موقعة من ممثلى الطرف الآخر تنفيذاً لهذا الاتفاق إلى أن يتسلم إخطاراً كتابياً بإعفائهم من سلطاتهم .

بند (٧-٣) الاتصالات :

أى إخطار أو طلب أو مستند أو أى وسيلة اتصال أخرى يقدمها أى من الطرفين للآخر طبقاً لهذا الاتفاق سوف تكون كتابة بالبريد المسجل أو التلغراف أو الوسائل السلكية وتعتبر أنها قد سلمت أو أرسلت لأى طرف عندما يتم تسليمها إليه على العنوان التالى :

إلى : جمهورية مصر العربية :

وزارة التعاون الدولى

قطاع التعاون الاقتصادى

مع الولايات المتحدة الأمريكية

٥٠ / ٤٨ شارع عبد الخالق ثروت - الدور الخامس - القاهرة / مصر

إلى : الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية :

مكتب السفارة الأمريكية

٨ شارع كمال الدين صلاح

جاردن سيتى - القاهرة / مصر

وتكون جميع تلك الاتصالات باللغة الإنجليزية ما لم يوافق الطرفان على خلاف ذلك كتابة ويمكن تغيير العناوين بعناوين أخرى بمجرد تلقى إخطار كتابى بذلك .

بند (٦-٤) التعديل :

يجوز تعديل هذا الاتفاق بإجراء تعديلات كتابية من الممثلين المعتمدين لكل من الطرفين المحددين في بند ٧-٢ سالف الذكر

بند (٧-٥) لغة الاتفاق :

حرر هذا الاتفاق باللغتين العربية والإنجليزية وفي حالة وجود غموض أو خلاف بين النصين يعتد بالنص الإنجليزي .

بند (٧-٦) تاريخ السريان :

سوف يدخل هذا الاتفاق إلى حيز التنفيذ ، عند توقيع الطرفين عليها .

بند (٧-٧) التصديق :

يتخذ المتلقى كافة الخطوات اللازمة لإتمام الإجراءات القانونية اللازمة للتصديق على هذا الاتفاق ويخطر الوكالة الأمريكية في أسرع وقت ممكن بهذا التصديق .
وإشهاداً على ذلك فإن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية كلاً من خلال ممثلية المفوضين قد وقعوا على هذا الاتفاق بأسمائهم وتم تسليمها في اليوم والسنة المحددين سالفاً .

عن حكومة
الولايات المتحدة الأمريكية
التوقيع :

الاسم : دانيال س . كيرتز
الوظيفة : السفير الأمريكي
بالقاهرة

عن حكومة
جمهورية مصر العربية
التوقيع :

الاسم : / ظافر سليم البشرى
الوظيفة : وزير الدولة للتخطيط
والتعاون الدولي

التوقيع :
الاسم : ريتشارد براون
الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية
للتنمية الدولية / مصر

التوقيع :
الاسم : / حسن سليم
الوظيفة : رئيس قطاع التعاون
الاقتصادي مع الولايات
المتحدة الأمريكية

ملحق رقم (١)

الوصف التفصيلى

١ - مقدمة :

هذا الملحق رقم (١) للاتفاق المبرم بين المنوح والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية لبرنامج دعم التنمية (المرحلة الأولى) ، حيث يتناول البرنامج الذى يجب دعمه والنتائج التى يجب تحقيقها من التمويل المخصص فى الاتفاقية ، ولا يجوز تفسير هذا الملحق على أنه يحوى أى تعديل للتعريفات والشروط الواردة فى هذا الاتفاق .

٢ - خلفية :

تتولى حكومة جمهورية مصر العربية تنفيذ برنامجها لإصلاح السياسة القطاعية والذى يهدف إلى زيادة مشمرة فى توظيف القطاع الخاص من خلال زيادة التجارة والاستثمارات .

إن الجهود المستمرة لبرنامج دعم التنمية (المرحلة الأولى) من خلال برامج الإصلاح الاقتصادى السابقة والأنشطة الأخرى المتعلقة بها هى من أجل تشجيع ودعم برنامج الحكومة المصرية للإصلاح الاقتصادى .

كما أن برنامج دعم التنمية (المرحلة الأولى) يستهدف تقديم دعم محدد لبرنامج عمل شامل لإصلاح السياسات التى حددها المجلس الرئاسى واللجنة الفرعية الأولى فى إطار برنامج الشراكة الأمريكية المصرية من أجل النمو والتنمية الاقتصادية والمشار إليها فيما يلى بكلمة الشراكة) .

٣ - التمويل :

الخطة المالية الإيضاحية لبرنامج دعم التنمية (مرحلة أولى) مبينة فى المرفق رقم (١) لهذا الوصف التفصيلى .

٤ - النتائج التى يجب تحقيقها :

النتيجة المرجوة لبرنامج دعم التنمية (المرحلة الأولى) هى التوظيف المشر وزيادة إنتاجية القطاع الخاص ، وهذه النتيجة سوف تساهم فى تحقيق هدف المنافسة فى العمولة ليستفيد منها المواطن المصرى بشكل عادل ، وسوف يقاس حجم الإنجاز فى هذه النتائج من خلال تحقيق المؤشرات التالية :

(أ) زيادة الاستثمارات فى القطاع الخاص « وتقاس بزيادة تدفقات استثمار القطاع الخاص » .

(ب) زيادة التجارة المحلية والدولية « وتقاس بزيادة مخرجات سلع وخدمات مختارة غير بترولية » .

(ج) تحسين الإطار العام للحوافز من أجل التشغيل « ويقاس بزيادة عدالة توزيع فرص العمل » .

الأهداف النوعية والكمية والتي بإنجازها ستقاس المؤشرات سيتم تحديدها لاحقاً بناء على اتفاق الطرفين .

٥ - الأنشطة :

برنامج دعم التنمية (المرحلة الأولى) سيوفر تمويلاً مقدراه تقريباً ٢٠٠ مليون دولار سنوياً وذلك لمدة عامين ، ويعتمد هذا التمويل على مدى تقدم الحكومة المصرية نحو إصلاح السياسات القطاعية .

٦ - ادوار ومسئوليات الاطراف :

ستكون وزارة التعاون الدولى هو الممثل العام للممنوح فى هذا البرنامج وستتولى التنسيق مع البنك المركزى لإدارة الحساب المنفصل بالدولار الأمريكى والحساب المنفصل بالعملة المحلية الخاص بوزارة المالية ، وسوف تقدم وزارة التعاون الدولى (أو تعمل على تقديم) المعلومات الكافية للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية عن إنجازات الحكومة المصرية بناءً على ما تم الاتفاق عليه من مستويات الأداء .

أما بالنسبة للوكالة فإن إدارة التنمية الاقتصادية ، قسم السياسة القطاعية ستتولى المسئولية والمرجعية الرئيسية لتنفيذ برنامج دعم التنمية (المرحلة الأولى) .

تشمل الشراكة أربع لجان حكومية فرعية مشتركة تغطى السياسة الاقتصادية ، التجارة ، الاستثمار والتمويل الخارجى ، التكنولوجيا ، البيئة والتعليم .

وسوف يكمل برنامج دعم التنمية (المرحلة الأولى) جهود اللجان فى السياسة الاقتصادية والتجارة والاستثمار والتمويل الخارجى والتعليم .

الخطمة المالية الترميمية (بالولار)

المرفق (١)

العنصر	الارتباط حتى تاريخه	الارتباطات المستقبلية	إجمالي التمويل المقترح
التحويلات النقدية	٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠

قرار وزير الخارجية

رقم ٧٩ لسنة ٢٠٠٠

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ١٤٢ الصادر بتاريخ ٢٠٠٠/٤/٤ بشأن الموافقة على اتفاق منحة مجموعة النتائج لبرنامج دعم التنمية (المرحلة الأولى) بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ، الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٩/٩/٢٢ :

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٠ / ٤ / ٤ :

قرار:

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق منحة مجموعة النتائج لبرنامج دعم التنمية (المرحلة الأولى) بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ، الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٩/٩/٢٢ :

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٩ / ٩ / ٢٢

صدر فى ٢٠٠٠ / ٤ / ١٥

وزير الخارجية

عمرو موسى